

89611 - حكم بيع التقسيط - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الاقساط السيارة تدخل في الربا علما بان ثمن الاقساط اكثر من النقد ليس في هذا ربا سيارة وغير السيارة اذا كانت الارض تساوي
مائة الف نقدا مئة وعشرين الف باقساط واجال معلومة فلا ريب في هذا او كان في السيارة تساوي - 00:00:00
عشرة الاف نقدا اشتريتها باثني عشر الف مقصر كل شهر امس او باكثر من ذلك سنين كلها كل سنة كذا هذا كله داخل في قوله تعالى يا
ايها الذين امنوا اذا - 00:00:29
هذه من المداينات الشرعية ولو كانت باكثر من السعر جمهور اهل العلم وبعضهم حكى اجماع ولا شك في ذلك وهكذا بين السيارة
وغير الارض لو اشترت او بعيرا او بقرة - 00:00:53
او اقل او اكثر الى اجل او الى اجل الف وثلاث مئة كل شهر مئة او البقرة تساوي الف ومئتين كل شهر مئة او شاك تساوي ثلاث مئة
اربع مئة كل شهر خمسين وما اشبه ذلك ليس فيه بأس. جزاكم الله خيرا - 00:01:12